

رجل عاشر امرأة بالحرام وعندما علم أنها حامل تزوجها بإجبار من أهلها فهل العقد صحيح؟ الشيخ الغديان

عبدالله الغديان

احسن الله اليكم يقول رجل عاشر امرأة بالحرام وعندما علم بانها حامل تزوجها باجبار من اهلها واعترف لاهله بانه عاشرها بالحرام فاجبر على الزواج. فهل هذا العقد صحيح الجواب اولا - [00:00:00](#)

قام الحد على الرجل وعلى المرأة ثم بعد ذلك ينتظر حتى تضع والعقد ليس بصحيح والولد الذي نشأ عن وطأه هو لا ينسب اليه وانما ينسب الى امه والى اهلها - [00:00:16](#)

ومما يؤسف له انه يوجد في بعض الجهات في بعض الجهات يوجد كثير من يعني من الفروع في هذه المسألة بمعنى ان الشخص يطأ المرأة بالحرام فاذا حملت فانه يتزوجها لانه يقول يريد ان يتأكد هل هذه المرأة تحمل او لا تحمل؟ فكان - [00:00:35](#)

الامر عندهم يعني من الامور العادية وينسب الولد له كل هذا لا يجوز وبالله التوفيق - [00:01:07](#)